

في رمضان وغيره في حال الحلقه اوله تتم او استقاء فتقاء او حرم او لم يتم ولا
 يقصر باس مني ما تقدم وله الكفا والنزوع اشقاء في طلوع الفجر لعله قد
 يتبين ان الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر وان اظلم جامع زوال الكهان
 مع انصاف الفارة خبار وتكون الفلكة لمن تحركت شهوته ويجب اجتناب كل
 عيبه وتتم وغيره كما في كس المصايم او ريس كفه كما يكون وان شتم لحدفا
 ليقال ان طيام وينبغي الالافطارا اذا تحقق الغروب وله لفظ بظلمة الظن
 يس تاخيه السعور باليخش طلوع الفجر فخصه في ليلة السحر فاكثر اشره
 تا ويخط على رجله فانه يحد فعله كما يريد عوضه من غير
 ما كان له به وينبغي ان تارة الفزان في رمضان والذكر والصدقة والفضل
 في يوم الجمعة او في يوم الاثنين في صيلة ثلاثه ايام من كل شهر وايام البيضه افضل
 ومن صوم يوم الاثنين والاربعاء من شهر ربيع الاول في صوم شهر ربيع
 والها التاسع وهو يوم عرفه وصوم المحرم وافضلها ثامن التاسع ومن اشجع
 وكما ذكر في بعض اشهر من ايامه الاصله وهو يوم عرفة والاربعاء بالاصوم وكذا
 في يومه او الله ان في ذلك نذير وبين ان كل جمع بالصوم وتكون تقديرا
 بصوم رمضان يوم او يومين ويكون اوصالا ويحرم صوم العيدين واليوم التشريق واليوم
 الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر
 ويبدأ في ايامها واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر
 تلك السنه في حقه بالمعنى الاوخر واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر
 في ايامها واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر واليوم الذي هو يوم النحر
 والله اعلم